

١٥ / ٢ / ٢٠٢٦



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة نور للاستثمار المالي (ش.م.ك) عامة

عقدت الجمعية العامة غير العادية لشركة نور للاستثمار المالي ش.م.ك (عامة)، في يوم الخميس الموافق 12 مارس 2026، الساعة 11:30 صباحاً، بمقر الشركة الكائن في منطقة الشويخ - تقاطع شارع الجبراء مع طريق المطار مبنى نور، بجانب مجموعة الصناعات الوطنية القابضة.

وقد تم إخطار السادة وزارة التجارة والصناعة بجدول الأعمال وموعد ومكان الجمعية العامة غير العادية بموجب الكتاب المؤرخ 15 فبراير 2026، عملاً بأحكام قانون الشركات رقم (1) لسنة 2016.

وقد ترأس جلسة الاجتماع السيد/ رياض سالم علي ادريس - رئيس مجلس الإدارة.

كما حضر السيد/ خالد العمري - ممثلاً عن الشركة الكويتية للإيداع المركزي.

وحضر مساهمون يمتلكون عدد 403,031,160 سهماً أصالة و وكالة، يمثلون ما نسبته 79.146 % (بعد استبعاد أسهم الخزينة البالغ عددها 7,230,797 سهماً) من مجموع أسهم الشركة البالغ عددها 516,453,451 سهماً، على النحو الآتي:

طريقة المشاركة	عدد الاسهم	النسبة من إجمالي رأس المال
الحضور المباشر	369,690,517	72.599 %
الحضور الإلكتروني	33,340,643	6.547 %
إجمالي الحضور المباشر والإلكتروني	403,031,160	79.146 %

وبعد الإعلان عن تحقق النصاب القانوني اللازم لصحة انعقاد الجمعية العامة غير العادية، افتتح السيد/ رياض سالم علي ادريس - رئيس الجمعية، مرحباً بالسادة الحضور، وقد قامت الجمعية العامة غير العادية بمناقشة البنود المدرجة على جدول أعمالها تبعاً على النحو الوارد:

أولاً: تمت الموافقة على توصية مجلس إدارة الشركة بأن تزاوّل الشركة أغراضها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

- التصويت بالحضور المباشر: وافق على هذا البند ما نسبته 100 % من نسبة الحضور المباشر.
- التصويت بالنظام الإلكتروني: وافق على هذا البند ما نسبته 5.865 % ، فيما امتنع عن التصويت ما نسبته 0.682 % .

ثانياً: تمت الموافقة على إضافة مادة جديدة إلى النظام الأساسي للشركة برقم (54) وهي كالتالي:

تزاوّل الشركة أغراضها وفقاً للشريعة الإسلامية ويجب عليها أن تتقيد فيما تجريه من تصرفات بأحكام الشريعة الإسلامية، وتتقيد الشركة في ممارسة أعمالها بتعاليم وأحكام الشريعة الإسلامية السمحاء ، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تفسر أي من الأغراض المتقدمة على أنها تجيز للشركة القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بممارسة أي أعمال ربوية سواء في صورة فوائد أو أية صورة أخرى. ويجب على الشركة أن تشكل هيئة مستقلة تسمى "هيئة الرقابة الشرعية"، وتتكون من عدد من المتخصصين في الفقه الإسلامي الحاصلين على مؤهل جامعي على الأقل في هذا المجال لا يقل عددهم عن ثلاثة تعيّنهم الجمعية العامة العادية للشركة في اجتماعها السنوي وتحدد مدتهم، وتختص بالآتي:



- أ. إبداء الرأي الشرعي الإسلامي حول أنشطة الشركة وتصرفاتها.
- ب. التحقق من التزام الشركة بأحكام الشريعة الإسلامية.
- ت. تقديم تقرير سنوي إلى الجمعية العامة للشركة يشتمل على رأيها في مدى توافق أعمال الشركة ونشاطاتها وتصرفاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية ومدى التزام الشركة بالتقيد بما تبديه هيئة الرقابة الشرعية من آراء في هذا الشأن وما يكون لديها من ملاحظات على أعمال الشركة.
- ويدرج هذا التقرير ضمن التقرير السنوي للشركة.
- وتؤخذ الآراء بالأغلبية وفي حالة تعذر تحقيق الأغلبية أو وجود خلاف بين أعضاء الهيئة الشرعية حول الحكم الشرعي يتم إحالة موضوع الخلاف إلى هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.
- ولا تسري نصوص المواد 508 و 992 و 1014 من القانون المدني والمادة 237 من قانون التجارة على التصرفات التي تجريها الشركة ضمن أغراضها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- التصويت بالحضور المباشر: وافق على هذا البند ما نسبته 100 % من نسبة الحضور المباشر.
 - التصويت بالنظام الإلكتروني: وافق على هذا البند ما نسبته 5.865 % ، فيما امتنع عن التصويت مانسبته 0.682 % .
- وجميع التعديلات تخضع لموافقة الجهات الرقابية المختصة.

ومن ثم أعلن عن انتهاء الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة 11:55 صباحاً.


رياض سالم علي ادريس
رئيس مجلس الإدارة

